

من وزيرة المالية
إلى

2017/05/03

1404

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015

- المرجع: - مكتوبكم الوارد بتاريخ 13 مارس 2017
- مكتوبي عدد 560 بتاريخ 28 فيفري 2017
- مكتوبكم بتاريخ 10 فيفري 2017

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن إستكمالكم للوثائق المستوجبة للإنتفاع بطرح فوائض القروض المنصوص عليه بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 والمتمثلة في نسخة من جدول إستهلاكات القرض مسلم من البنك المعني وذلك تطبيقاً لما ورد بمكتوبي عدد 560 بتاريخ 28 فيفري 2017، يشرفني إعلامكم أنه يتبين من خلال الوثائق المصاحبة لمكتوبكم أن الأمر يتعلق بالقسط الثاني للقرض المبرم مع البنك موضوع مكتوبكم بتاريخ 10 فيفري 2017 والذي يتمثل غرضه في القيام بأشغال وتهينة مسكن "....." وليس بالجزء من القرض المخصص للبناء.

على هذا الأساس أؤكد لكم ما ورد بمكتوبي عدد 560 بتاريخ 28 فيفري 2017 المذكور أعلاه حيث يتعين لغرض الانتفاع بطرح فوائض القسط من القرض المخصص للبناء، الإدلاء لدى مؤجركم بوثيقة من البنك تبين القسط المذكور والفوائض المتعلقة به.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

للإشارات والتشريح الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديري نهمية